

SYRIAN ARAB REPUBLIC
GE. COMPANY OF HOMS REFINERY
By : Commercial Directorate



الجمهورية العربية السورية
الشركة العامة لمصفاة حمص
المديرية التجارية
الموضوع : توريد صمامات متنوعة لزوم محطة القوى
الملف : ٢٠١٧/١٣ (الجزء المتبقي)

Subject: Supply of Various Valves For Power Plant
File No: 13/2017(Part of leftover)

دفتر الشروط الحقوقي والمالي
للطلبية رقم : ١٣ / ٢٠١٧ (الجزء المتبقي)
لتوريد صمامات متنوعة لزوم محطة القوى

Tel:963 31 4572609/4572601
P.O.Box:352 Homs -Syria

Fax:963 31 4572611/4572610
E.mail: info@homsrefinery.sy

**١- طريقة تقديم العروض :**

تقدم العروض إما مباشرة أو ترسل بالبريد إلى ديوان المصفاة قبل انتهاء موعد تقديم العروض المحدد في الإعلان وكل عرض يقدم بعد ذلك سيهمل ، ويقدم العرض ضمن ثلاثة مغلفات مغلقة وتوضع هذه المغلفات ضمن مغلف رابع معنون إلى الشركة العامة لمصفاة حمص ويدون عليه موضوع طلب العروض - رقم الطلبية- آخر موعد لتقديم العروض -اسم العارض وعنوانه المفصل.

- تقدم العروض بالليرة السورية أو بالقطع الأجنبي (للمواد المستوردة) على أن يتم التسديد بالليرة السورية حصراً بتاريخ الاستحقاق وفق نشرة وسطي أسعار صرف العملات الأجنبية الخاصة بالمصارف الصادرة عن مصرف سورية المركزي استناداً إلى التعاميم الصادرة عن رئيس مجلس الوزراء بهذا الخصوص في حال كانت التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة ويثبت ذلك بوثائق رسمية، ويكون تقديم العروض وفق مايلي :

١-المغلف الأول : يحتوي على طلب الاشتراك مستوفى رسم الطابع بقيمة /١٥٠٠/ ل س ألف وخمسمائة ليرة سورية + طابع إدارة محلية أو إيصال رسمي يفيد بتحصيل /٨٠/ ل س ثمانون ليرة سورية في مقر المصفاة لقاء رسوم محلية لصالح محافظة حمص وطابع مجهود حربي بقيمة /٣٠٠/ ليرة سورية وطابع مالي بقيمة /١٧٠/ ل س فقط مائة وسبعون ليرة سورية للمساهمة الوطنية في إعادة الإعمار وفق القانون رقم /١٣/ لعام ٢٠١٣ وتعديلاته وطابع الشهيد بقيمة /٢٠٠/ ليرة سورية كما يحتوي المغلف الأول على الوثائق التالية:

١-التأمينات المؤقتة : مقدمة من العارض ضمن المدة المحددة لتقديم العروض بالليرات السورية بمبلغ /٤٥,٢٢٠,٠٠٠/ ل س فقط خمس وأربعون مليون و مائتين وعشرون ألف ليرة سورية لاغير. تدفع من حساب العارض المصرفي المفتوح لدى أحد المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية وذلك حصراً عن طريق تقديم كفالة مصرفية أو شيك مصدق أو عن طريق حوالة مصرفية من حسابه إلى حساب الشركة العامة لمصفاة حمص المصرفي رقم : ٠٠١ - ٢٩٨٤٨ - ٠٤٠١ لدى المصرف التجاري السوري فرع /١/ حمص .ولا تقبل التأمينات المؤقتة المقدمة نقداً ضمن مغلفات العرض.

٢-خلاصة سجل عدلي ، يقتصر تطبيق هذا الشرط على الأشخاص الطبيعيين.

٣-وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية او صورة عنها (مصدقة) .

٤-وثيقة عضوية في غرفة التجارة أو الصناعة - حسب الحال - ويشترط أن لا يكون قد مضى على استخراجها ثلاثة اشهر.

٥- وثيقة تثبت انه مسجل في السجل التجاري ويشترط أن لا يكون قد مضى على استخراجها ثلاثة اشهر.

٦-تحديد العارض موطناً مختاراً له في سورية على أن يكون الموطن محددًا بالتفصيل (المدينة - الحي - الشارع - البناء الخ..)

ويعتبر الموطن المختار ملزماً للعارض ولو انتقل منه إلى غيره ما لم يبلغ الإدارة خطياً عن موطنه المختار الجديد في البلدة نفسها وإلا تعتبر كافة التبليغات المرسلة إلى موطنه المختار الأول صحيحة حكماً.

٧- تصريح خطي من العارض ألا يكون من العاملين في إحدى الجهات العامة وألا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته تحديداً ويشترط أن لا يكون قد مضى على التصريح ثلاثة اشهر.

- يقتصر تطبيق هذا الشرط على الأشخاص الطبيعيين.

٨-تصريح خطي من العارض ألا يكون محروماً من الدخول في المناقصات وطلب العروض أو التعاقد مع الجهات العامة أو محجوزاً على أمواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً .

٩- صورة عن الهوية الشخصية (غير ملونة) .

١٠- تصريح من العارض بأنه اطلع على الإعلان ودفاتر الشروط العامة والخاصة (الحقوقية والفنية والمالية) وأنه يلتزم بجميع ما



Subject: Supply of Various Valves For Power Plant

File No: 13/2017(Part of leftover)

ورد في هذه المستندات من شروط و أحكام على أن يعيد العارض كافة دفاتر الشروط الحقيقية والمالية والفنية موقعة ومختومة من قبل العارض على كامل صفحاتها عند تقديم العرض في المغلف الأول.

١١- تصريح خطي من العارض أنه لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في إسرائيل وألا يكون مشتركاً في أية مؤسسة أو هيئة فيها وألا يكون طرفاً في أي عقد للصنع أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في إسرائيل وألا يزاول مثل هذا النشاط في إسرائيل سواء بشخصه أم عن طريق وسيط وألا يساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجهودها الحربي .
- يلتزم العارض أو المتعهد المرشح أو المتعهد بحسب الحال (من السوريين أو من في حكمهم) بتأدية التأمينات المؤقتة أو النهائية أو كفالة السلف من حساباته المصرفية المفتوح لدى أحد المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية وذلك حصراً عن طريق تقديم كفالة مصرفية أو شيك مصدق أو عن طريق حوالة مصرفية من حساباته إلى حساب الشركة العامة لمصفاة حمص المصرفي رقم: ٠٠١ - ٢٩٨٤٨ - ٤٠١ . لدى المصرف التجاري السوري فرع /١/ حمص

- يتم مراعاة تطبيق تعميم رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٥/١٩٢ تاريخ ٢٠٢٠/٣/٣١ فيما يتعلق بالأوراق الثبوتية المطلوبة وتقديم التأمينات

ب- المغلف الثاني (المغلف الفني) : ويحتوي على العرض الفني والمواصفات الفنية مرفق بالكاتالوجات والنشرات الفنية وجميع الإيضاحات إذا كانت مطلوبة في دفتر الشروط الفنية، مع بيان اسم الصانع الأصلي للمواد وبلد المنشأ .

(ولا يجوز أن يتضمن أي أسعار أو تحفظات أو شروط حقيقية أو مالية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها .)

ج- المغلف الثالث (المغلف المالي) ويحتوي على العرض المالي والتجاري مع جدول الأسعار الإفرادية و الإجمالية للمواد المطلوبة

بالليرات السورية (أو بالقطع الأجنبي للمواد المستوردة) واصل أرض الشركة العامة لمصفاة حمص بالإضافة إلى:

- بلد المنشأ للمواد واسم الصانع .

- الوزن التقريبي صافي وقائم .

- نوع التغليف : بحري ضمن صناديق خشبية.

- يجب أن ينظم العرض المالي من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي

تحفظات أو شروط حقيقية أو فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها .

٢- مدة التنفيذ ٢٤ أسبوع واصل أرض المصفاة وتبدأ مدة التنفيذ بدءاً من تاريخ أمر المباشرة.

٣- لا يقبل من العارض سوى عرض واحد ويعتبر العرض السابق في تسجيله في ديوان المصفاة هو المعتمد .

٤- لا تقبل العروض بالفاكس ولا تقبل العروض التي تتضمن مواداً أو بضائع أو تجهيزات يدخل في تركيبها أي مكون تركي .

٥- النفقات الناجمة عن التعاقد والضرائب والرسوم: يتحمل المتعهد المبالغ التالية:

أ- رسوم طابع العقد بنسبة ٠.٠٠٨ من قيمة العقد و ٥% من قيمة رسم الطابع لقاء رسوم محنية لصالح محافظة حمص ويجب تسديدها خلال مهلة ٣٠/ يوماً من تاريخ أمر المباشرة . وتطبق في حال عدم التسديد خلال المدة المذكورة الغرامة المتوجبة على ذلك .

ب- أجور الإعلان : يتحمل المتعهد أجور الإعلان المدفوعة بالليرات السورية، وفي حال الترسية على أكثر من عارض توزع أجور الإعلان على العارضين كل بنسبة مبلغ الترسية الذي تمت عليه .

٦- مدة ارتباط العارض بعرضه :

- يجب أن يكون العارض مرتبطاً بعرضه لمدة / ٩٠ / يوماً تبدأ من اليوم التالي لانتهاء موعد تقديم العروض وإذا لم يبلغ

بالترسية خلال ذلك حق له خلال سبعة أيام تلي انتهاء المدة المذكورة أن يتخلى عن عرضه بكتاب خطي مسجل في ديوان

الإدارة وإلا يتجدد حكماً ارتباطه بعرضه مدة أخرى (٩٠ يوماً) تسري بدءاً من اليوم الذي يلي تاريخ انتهاء المهلة المعطاة.

- ويبقى المتعهد المرشح مرتبطاً بعرضه لمدة / ٩٠ / يوماً تبدأ من اليوم التالي لتبليغه احالة العطاء عليه وإذا لم يبلغ امر المباشرة



خلال ذلك حق له خلال سبعة ايام تلي انتهاء المدة ان يتخلى عن عرضه بكتاب خطي مسجل في ديوان المصفاة والا يتجدد حكما ارتباطه بعرضه مدة اخرى تسري بدءاً من اليوم الذي يلي تاريخ انتهاء المهلة المعطاة له على أن لا تتجاوز مدة ارتباط المتعهد المرشح بعرضه ستة أشهر.

٧- التأمينات النهائية: على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية من حسابه المصرفي المفتوح لدى أحد المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية وذلك حصراً عن طريق تقديم كفالة مصرفية أو شيك مصدق أو عن طريق حوالة مصرفية من حسابه الى حساب الشركة العامة لمصفاة حمص المصرفي رقم ٠٠١ - ٠٢٩٨٤٨ - ٠٤٠١ لدى المصرف التجاري السوري فرع /١/ حمص بنسبة ١٠% من قيمة العقد خلال مدة ١٥/ يوماً من تاريخ تبليغه خطياً إحالة التعهد عليه وقبل توقيع العقد ويمكن اعتبار التأمينات المؤقتة المقدمة تأمينات نهائية إذا قام المتعهد خلال المدة الآتفة الذكر بتسديد الفرق بين التأمينين فيما إذا كانت التأمينات المؤقتة أقل من التأمينات النهائية .

وإذا كانت التأمينات المؤقتة قد قدمت بكفالة مصرفية فيجب استبدالها بكفالة جديدة تعادل قيمة التأمينات النهائية وتحفظ المصفاة بالتأمينات النهائية ضماناً لحسن تنفيذ التعهد واقتطاع غرامات التأخير وجميع التعويضات الناشئة عن العطل والضرر الذي يصيبها من جراء إخلال المتعهد بالتزامه .

- تعاد التأمينات النهائية إلى أصحابها بعد الاستلام النهائي وانتهاء مدة الضمان إذا لم تكن قد تحققت على المتعهد التزامات تستوجب حجز هذه التأمينات.

- في حال تقديم العرض بالقطع الأجنبي تقدم التأمينات النهائية بالليرة السورية وفق النسبة المحددة من قبل الإدارة بناء على معادل عرض المتعهد المرشح بالليرة السورية وفق نشرة وسطي أسعار صرف العملات الأجنبية الخاصة بالمصارف الصادرة عن مصرف سورية المركزي النافذة بتاريخ مصادقة أمر الصرف على إحالة طلب العروض على أن تتم تسويتها عند كل استحقاق للمتعهد بما يضمن تحصيل الجهة العامة القيمة المطلوبة لهذه التأمينات في ضوء النسبة المحددة لها في العقد ضماناً لعدم أي انخفاض من قيمتها ناجم عن ارتفاع سعر الصرف وذلك من خلال الاقتطاع المباشر من الاستحقاقات التي تترتب للمتعهد وفق أحكام العقد أو بتعديل صك التأمينات النهائية أو بالتسديد نقداً في صندوق الشركة.

٨- طريقة الدفع: تدفع قيمة المواد بموجب شيك أو حوالة مصرفية بعد استلام المواد في مصفاة حمص أصولاً وفي حال تقديم العرض بالقطع الأجنبي يتم التسديد بالليرة السورية حصراً وفق نشرة وسطي اسعار صرف العملات الاجنبية الخاصة بالمصارف الصادرة عن مصرف سورية المركزي بتاريخ اليوم التالي لتاريخ صدور محضر الاستلام المؤقت على ان يكون المتعهد قد استورد التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد من الخارج ويثبت ذلك بوثائق رسمية (شهادة جمركية او اية وثيقة صادرة عن الجمارك خلال مدة التنفيذ تفيد صراحة بأنه ادخل المستوردات موضوع التعهد من الخارج ودخلت في الاستهلاك المحلي) وذلك بعد استكمال كافة ثبوتيات الصرف اصولاً .

٩ - الأسعار التي تقدم يجب أن تكون نهائية ولن يقبل أي تخفيض من العارضين وسيهمل أي تخفيض ويتخذ بحق مقدمه قرار الحرمان المناسب

١٠- غرامات التأخير: تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات المصفاة عن المدة المحددة لذلك غرامة تأخير يومية قدرها ٠.٠٠١ واحد بالألف من القيمة الإجمالية للتعهد عن كل يوم تأخير ولو لم يلحق بالمصفاة أي ضرر على أن لا يزيد مجموع غرامات التأخير على ٢٠% /عشرين بالمائة من القيمة الإجمالية للتعهد، ويجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة



الجزء المتأخر في تسليمه شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتيين:

١- أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن المواعيد المحددة .

٢- أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً في الاستعمال العادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة .

١١- الضمان : يضمن المتعهد المادة المتعاقد عليها لمدة عام ميلادي كامل من تاريخ الاستلام الأولي .

١٢- يحق للمصفاة تجزئة مواد الطلبية بين العارضين حسبما تراه ملائماً لمصلحتها بحيث تجري إحالة جزء إلى عارض دون أن يحق له

الاعتراض - الطلبية قابلة للتجزئة

١٣- تمديد العقد بسبب القوة القاهرة: يجب على المتعهد تنفيذ التزاماته في المواعيد المحددة بموجب العقد وإذا طرأ أي تأخير في تنفيذ

تلك الالتزامات بسبب القوة القاهرة أو الحوادث المفاجئة التي لا علاقة لأي من الفريقين بها والتي لم تكن متوقعة عند توقيع العقد أن

يطلب خلال فترة التنفيذ تمديد تلك المواعيد استناداً إلى الظروف المذكورة بكتاب خطي يوضح فيه هذه الظروف يقدمه إلى الإدارة خلال

خمس عشرة يوماً من تاريخ حدوث تلك الظروف أو الحوادث المفاجئة تحت طائلة سقوط حقه بطلب التمديد .

١٤- في حال كان العرض يتضمن أكثر من شريك أن يتقدم جميع هؤلاء الشركاء بالتأمينات المؤقتة والنهائية فيما بينهم وأن

يتضمن طلب الاشتراك المقدم من قبلهم عبارة أنهم متكافلين و متضامنين مع تقديم كافة الأوراق الثبوتية لكل منهم ما عدا

وثيقة التصنيف والتي يكفي أن يتقدم بها أحد الشركاء .

١٥- تعديل العقد :

أ- يحق للإدارة زيادة الكميات المتعاقد عليها أو إنقاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠% لكل بند أو مادة من

التعهد على حدة وذلك بنفس الشروط والأسعار الواردة في العقد ودون حاجة إلى عقد جديد على ألا تتجاوز قيمة مجموع

الزيادة أو النقص ٢٥% من القيمة الإجمالية للعقد.

ب- يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة إضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من أجل هذه الزيادة فقط .

١٦ - مراقبة صنع وتحضير المواد المتعاقد عليها:

يحق للإدارة أن تندب من تشاء من الأشخاص أو بيوت الخبرة المحلية أو الدولية لتفتيش ومراقبة المواد في أدوار صنعها وتحضيرها

وتجميع أجزائها وحق لهؤلاء المندوبين الدخول في أوقات العمل إلى الأماكن التي تجري فيها هذه الأعمال وأن يستوضحوا من المتعهد

والعاملين لديه عنها وأن يستحصلوا على المعلومات الصحيحة شفهاً أو خطياً حسب طلبهم وأن يجروا التحاليل و التجارب والفحوص

التي يرونها ضرورية لتكوين قناعتهم بحسب ممارستهم الفحص وتقع نفقات هذه التحاليل و التجارب و الفحوص الجارية في منشآت

ومباني المتعهد على عاتقه ويجب عليه تقديم جميع التسهيلات اللازمة لهؤلاء المندوبين الذين تقع نفقات سفرهم وأقامتهم ورواتبهم

وتعويضاتهم وأجورهم على عاتق الإدارة هذا وأن حضور مندوبي الإدارة لمراقبة صنع وتحضير المواد لا يعفي المتعهد من مسؤوليته

المنصوص عليها في العقد والتي قد تنجم عن النقص والعيب وسوء الصنع.

١٧- يحق لشركة مصفاة حمص أن تقرر سحب تنفيذ التعهد من المتعهد وتنفيذه على حسابه في الحالات المحددة وفق المادة ٥٤/١

من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

- يعتبر التعهد مفسوخاً حكماً وفق المادة ٥٩/١ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

١٨ - على المتعهد المرشح توقيع العقد خلال مدة لا تتجاوز ثلاثون يوماً من تاريخ تبليغه خطياً بالإحالة عليه ، وفي حال عدم

حضوره أو امتناعه عن توقيع العقد وفق لأحكام دفتر الشروط الخاصة وعرضه المقبول تصدر التأمينات المقدمة ويحق للمصفاة

مطالبته بتعويض عن العطل والضرر عند الاقتضاء .

SYRIAN ARAB REPUBLIC

GE. COMPANY OF HOMS REFINERY

By : Commercial Directorate

Subject: Supply of Various Valves For Power Plant

File No: 13/2017(Part of leftover)



الجمهورية العربية السورية
الشركة العامة لمصفاة حمص
المديرية التجارية

الموضوع : توريد صمامات متنوعة لزوم محطة القوى
الملف : ٢٠١٧/١٣ (الجزء المتبقي)

١٩- المراجع القانونية : في كل ما لم يرد عليه النص في دفتر الشروط يتم الرجوع إلى أحكام القانون رقم/٥١/ لعام ٢٠٠٤ ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠ لعام ٢٠٠٤ وفي حال عدم كفايتهما تطبق الأنظمة والقوانين السورية بهذا الخصوص ويعتبر التشريع العربي السوري مرجعا وحيدا في كل ما يتعلق بصحة العقد وتفسير أحكامه وتطبيقها وفي كل نزاع ينشأ نتيجة تنفيذه.


٢٠- آخر موعد لتقديم العروض: حتى نهاية الدوام الرسمي ليوم ١٩ / ١ / ٢٠٢٣ (الساعة ١٥,٢٠) وتقدم العروض إلى ديوان مصفاة حمص ص ٣٥٢ - حمص

حمص في ١٨ / ١ / ٢٠٢٣

يعتمد

المدير العام

المهندس / سليمان عبدالرزاق المحمد



Tel:963 31 4572609/4572601

P.O.Box:352 Homs -Syria

Fax:963 31 4572611/4572610

E.mail: info@homsrefinery.sy